

تاج العروس من جواهر القاموس

أُتْرَارُ بِالضَّمِّ : د بْتُرُ كُؤْسْتَانٍ عَظِيمٌ عَلَى نَهْرٍ جَيِّدٍ حُونَ وَمِنْهُ كَانَ ظَهْوَرُ
التَّتْرَ الطائفة الطاغية وقد أورد بعض ما يتعلّق به ابنُ عَرَبٍ شاهٌ في عجائب
المَقْدُورِ فراجِعْهُ وسيأتِي للمصنّف في ت ر ومنه القَوَسَامُ الإِتْقَانِيُّ الحَنْدَفِيُّ
وَلِيَّ الصَّرْغَمَشِيَّةِ أوَّل ما فُتِحَتْ . وشرَحَ الهداية .
أ ث ر .

الأَثَرُ محرّكةً : بَقِيَّةُ الشَّيْءِ . ج آثارُ وأَثُورُ الأخيرُ بالصّمْ . وقال
بعضُهم : الأَثَرُ ما بَقِيَ مِنْ رَسْمِ الشَّيْءِ . الأَثَرُ : الخَبِرُ وجَمْعُهُ
الأَثَارُ . وفلانٌ من حَمَلَةِ الأَثَارِ . وقد فَرَّقَ بينهما أئمّةُ الحديثِ فقالوا :
الخَبِرُ : ما كان عن النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ والأَثَرُ : ما يُروَى عن
الصَّحَابَةِ . وهو الذي نَقَلَهُ ابنُ الصَّلَاحِ وغيرُهُ عن فُقَهَاءِ خُرَاسَانَ كما قاله
شيخُنَا .

الحُؤْسِيُّ بنُ عبدِ المَلِكِ الخَلَّالُ ثَبَقَةُ مشهورٌ تُوِّفِيَ سنةَ 532 ، وعبدُ
الكريمِ بنُ منصورِ العُمَرِيُّ المَوْصِلِيُّ عن أصحابِ الأُرُمِيِّ نقله السَّمْعَانِيُّ
مات سنةَ 490 ، الأَثَرِيُّانِ : مُحَدَّثَانِ .

مَمَّنِ اشْتَهَرَ بِهِ أَيْضاً : أبو بكرٍ سعيدُ بنُ عبدِ اللهِ بنِ عليِّ الطُّوسِيِّ وولِدُ
سنةَ 413 ، بنديسَابُورَ ومحمّدُ بنُ هِجَاجِ بنِ مبادِرِ الأَثَرِيِّ الأنصاريُّ التاجرُ من أهلِ
دِمَشقَ ورَدَ بَغدَادَ وبابا جَعْفَرُ ابنُ محمدِ بنِ حُؤْسِيِّ الأَثَرِيِّ رَوَى عن أبي
بكرِ الخَزَرِيِّ . يقالُ : خَرَجَ فلانٌ في إِثْرِهِ بِكسرٍ فسكونٍ أَثَرَهُ مُحَرَكَةً
والثاني أَفصحُ كما صرّحَ به غيرُ واحدٍ مع تَأَمُّلٍ فِيهِ وَأوردَهُما ثعلبٌ فيما
يُقَالُ بِلُغَتَيْنِ من فَصِيحِهِ وصَوَّبَ شيخُنَا تقديمَ الثاني على الأوّلِ . وليس في
كلامِ المصنّفِ ما يدلُّ على ضَيِّطِهِ قالُ : فإن جَرَيْنَا على اصطلاحِهِ في الإِطْلَاقِ كانَ
الأوّلُ مَفْتُوحاً والثاني مُحَدَّثَماً لوجوهٍ أَطهرُها الكَسْرُ والفتْحُ ولا قائلَ به إنما
يُعرَفُ فِيهِ التَّحَرِيكُ وهو أَفصحُ اللُّغَتَيْنِ وبه ورَدَ القرآنُ : بَعْدَهُ .
هكذا فَسَّرَهُ ابنُ سَيِّدِهِ والزَّمَخْشَرِيُّ . ووقَعَ في شُرُوحِ الفَصِيحِ بَدَلَهُ :
عَقَبَهُ .

قال صاحبُ الواعِي : الأَثَرُ مُحَرَّكٌ هو ما يُؤَثِّرُهُ الرَّجُلُ بِقَدَمِهِ فِي الأَرْضِ
وكذا كلُّ شَيْءٍ مُؤَثِّرٌ أَثَرٌ يُقالُ : جئتُكَ على أَثَرِ فلانٍ كَأَنَّكَ جئتَهُ

تَطَأُ أَثْرَهُ .

قال : وكذلك الإِثْرُ ساكنُ الثَّانِي مكسورُ الهمزةِ فإن فتحتَ الهمزةَ فتحتَ الثَّاءَ تقول : جئتُكَ على أَثْرِهِ وإِثْرِهِ والجمعُ آثَارُ . ائْتَتْ أَثْرَهُ : تبعَ أَثْرَهُ وفي بعض الأُصول : تَتَّبَعُ أَثْرَهُ وهو عن الفارسيِّ . أَثْرَ فِيهِ تَأْثِيرًا : تَرَكَ فِيهِ أَثْرًا . التَّأْثِيرُ : إِبْقَاءُ الأَثْرِ فِي الشَّيْءِ . الأَثَارُ : الأَعْلَامُ وَاحِدُهُ الأَثْرُ . الأَثْرُ بفتحِ فسكونٍ : فِرْزِدُ السَّيْفِ وَوَزَقُهُ وَيُكْسِرُ وَيَضْمُ سَتَّيْنِ على فُعْلٍ وهو واحدٌ ليس بجمعٍ كالأَثِيرِ . جُ أَثْرُورٌ بالضمِّ . قال عبيدُ بنُ الأبرصِ : .

وَنحنُ صَدِحتنا عامِراً يومَ أَقْبِلُوا ... سُدُوفاً عليهنَّ الأُثُورُ بِوَاتِكا .
وَأَنشدَ الأَزهريُّ : .

كَأَنَّهُمْ أَسْدِيْفُ بِيضُ يَمَانِيَّةٌ ... عَضْبُ مَضَارِبُهَا باقٍ بها الأُثْرُ .
أَثْرُ السَّيْفِ : تَسْلَاسُلُهُ وَدِيَابِجَتُهُ فَأَمَّا ما أَنشدَهُ ابنُ الأَعرابيِّ من قوله : .

فإنِّي إنَّ أَوْعَ بَكَ لا أَهْلَ لِكَ ... كَوَقَعِ السَّيْفِ ذِي الأَثْرِ الفِرْزِدِ . قال ثعلبٌ : إنَّما أرادَ ذِي الأَثْرِ فَحَرَّكَه للضَّرورةِ . قال ابنُ سَيِّدِهِ : ولا ضَرورةَ هنا عندي لأنَّه لو قال : ذِي الأَثْرِ فَسَكَّنه على أصلِهِ لصارَ مُفَاعَلَتُنْ إلى مَفَاعِيلُنْ : وهذا لا يكسِرُ البَيتَ لكن الشَّاعِرُ إنما أرادَ تَوَفِيَةَ الجَزْءِ فَحَرَّكَ لَذِكِ ومثله كثيرٌ وأَبَدَلَ الفِرْزِدِ من الأَثْرِ .
في الصَّحاحِ : قال يعقوبُ : لا يَعْرِفُ الأَصمعيُّ الأَثْرَ إلاَّ بالفتحِ قال : وَأَنشدَ نَبِي عيسى بنُ عُمَرَ لَخُفَّافِ بنِ زَدْبَةَ : .

جَلَّاهَا الصَّيْقَلُونَ فَأَخْلَصُوهَا ... خِفَّافاً كَلَّها يَتَّقِي بِأَثْرِ